

5102501 الرسالة للشافعي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين سبحان الله وما اه اخواني اعملوا عملا اه اذا متم تذكروا به بخير

فالفضل لله وحده سم لك جزاك الله خيرا الشخص منا اذا مات اساره تبقى فاذا كان في من اساره دعوة الى توحيد الله دعوة الى اتباع المرسلين دعوة بيان لاحكام الدين

فكل هذا يثاب عليه ان شاء الله ونرجو الله ان يخلص نوايانا جميعا ان كان فيه سب ولعن وشتم وبذاءات ايضا ستلاحقها ستلاحق ستلاحقه بعد موته ستلاحقه بعد موت والزيد يذهب جفاء

وما ينفع الناس يمكث في الارض جزاك الله خيرا ثم جزاك الله خيرا الله يكرمك تفضل الله يكرمك. اتفضل الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه الشافعي رحمه الله

وقول انس ابن مالك كنا نهبط بلحوم الضحايا البصرة يحتمل ان يكون انس سمع الرخصة ولم يسمع النهي قبل فتزود بالرخصة ولم يسمع نهيا او سمع الرخصة والنهي فكان النهي منسوخا فلم يذكره

فقال كل واحد من المختلفين بما علم وهكذا يجب على من يعني ان عليا لم يبلغه حديث النهي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد ثلاث فكان علي يمنع من الدقار لحوم الاضاحي بعد ثلاث

وانس لم يبلغه في ظهر كلامه لا هذا ولا ذاك فكان بيني على ادخار لعملة وضاحي كيف يشاء ولم يذكر انها حرمت او نهى عنها فيقول علي ما بلغه النسخ وانس ما بلغه المنع

هذا كلامه. تفضل وهكذا يجب على من سمع شيئا من رسول الله صلى الله عليه وسلم او ثبت له عنه ان يقول منه بما سمع حتى يعلم غيره قال الشافعي رحمه الله فلما حدثت عائشة عن النبي عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عن امسك لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم بالرخصة فيها بعد النهي وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر اخبر انه انما نهى عن امسك لحوم الضحايا بعد ثلاث للدقة للدم ويعني للمجاعات التي كانت تصيبهم وللحاجة للحاجة

تفضل كان الحديث التام المحفوظ اوله واخره وسبب التحريم والاحلال فيه حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان على من علمه ان يصير اليه وحديث عائشة من ابين ما يوجد في الناسخ والمنسوخ من السنن

وهذا يدل على ان بعض الحديث يخص فيحفظ بعضه دون بعض فيحفظ منه شيء كان اوله ولا يحكم اخرا ويحفظ اخرا ولا يحفظ اوله فيؤدي كل ما حفظ الرخصة بعدها بالامسك والاكل والصدقة من لحوم الضحايا انما هي لواحد من معنى من معنيين

لاختلاف الحالين فاذا لفت الدافة ثبت النهي عن امسك لحوم الضحايا بعد ثلاث واذا لم ترق دابة فالرخصة ثابتة بالاكل والتزود والادخار والصدقة ويحتمل ان يكون النهي عن امسك لحوم الضحايا بعد ثلاث منسوخا

في كل حال فيمسك الانسان من ضحيته ما شاء ويتصدق بما شاء وجه اخر من الناس لا لا لحزة لان الكلام هذا طيب ويحتاج الى اه اه تعليق لابد منه

الامام الشافعي رحمة الله تعالى عليه تورد اقوالا قد تستفاد منها امور يعني بداية فالرسول صلى الله عليه وسلم كان هو واصحابه في قلة من العيش وفي حاجة ملححة احيانا الى طعام والى شراب

فلما رأى الحال هكذا نهى النبي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد ثلاث يعني امر لا تؤكل لحوم الاضاحي بعد اليوم الثالث من ذبحها هذا سيحمل كل صاحب اضحية ان يأخذ حاجته ويتصدق

بالباقى لانه سيتلف لانه سيتلف ماذا اصنع؟ يعني النبي نهى عن ادخار لحوم الاضاحي بعد ثلاث فانا ذبحت جمل انا واسرتي واقربائي وو الى اخره سنأكل ماذا يعني الجبل مسلا آ ثلاثمائة كيلو او خمسمائة كيلو هقول كم يعني انا واسرتي وجيرانى

سياكل مسلا مي مسلا طيب باقى اربع مئة كيلو بعد ما هديت ازا تركت ستتلف فسبادر من ثم بماذا؟ باخراجها على الفقراء والمساكين فيحدث تكافل زي ما يقولون ويحدث اغناء

للفقراء والمساكين وكل سيحاول ان ينتهي منها قبل ان تمضي الثلاثة ايام لما وسع الله سبحانه وتعالى قال الناس ووسع على المسلمين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنتم نهيتكم

عن ادخار لحوم الاضاحي بعد سلاس وعن اكل منها بعد ثلاث فكلوا وادخروا حيث شئتم لا اصبح بعد كده ممكن شخص يضعها يدخرها بطريقة القديد ينشفها ويعينها لمدة سنة القديد اللي هو لحم

منشف او مثلا في زمننا ضعها في ثلاجة وتعيش سنة الى غير ذلك من صور الحفظ سواء حفظ بالشمس او يجففها او حفز بالتمليح او حفز بالتبريد او باي صورة منصور

الحفظ لكن الشافعي رحمة الله عليه يسير امرا اخر فيقول يعني قد يقول قائل بعدم النسخ ويقول اذا حدثت دفعة هنفترض ان حدثت ايه داف للمسلمين يعني حصلت لهم نفس الزروف التي حصلت للمسلمين في الزمن الاول مسلا كاخواننا في سوريا الله يفرج عنهم كل هم ويزيل عنهم كل مكروب في ازمان الان بعضهم لا يجد لقمة كسرة الخبز مع الحروب الطاحنة تعنيها في بلادك اليمن اسأل الله ان يفرج همهم

يعني اليمن للاخوة تطلبوني من من قريب يعني ايام يقولون مسلا آآ سعر لتر البنزين اصبح بالجنيه المصري في حدود متين جنييه سعر اللتر يعني الصفيح ابي السعودى بثمان مئة وخمسين في عشرين لتر تقريبا هذا ترجمتها تقريبا

اللتر بمتين جنييه ان وجد اللتر بمتين جنييه وهم اصلا فقراء يعني هم اصلا آآ فقراء كيف يتنقل؟ يعني كيف يتنقل من قرية الماء مسلا؟ قال الجبال فوق على اساس ينزل يأتي بالماء ليس عندهم ماء

ليست هناك حنفيات ولا مواسير في اغلب المدن في اغلب اماكن اليمن الجبلية فكيف يصنع كيف كنا نضع مثلا تنزل من اعلى الجبل تمشي الى وادي من الوديان على حمار ولا اي شيه

تمشي مسافة طويلة رجل حافر بئر يبييع المية يعني يبييعوا المية حفر بئر. البئر ليست على عمق مسلا مسلنا عشرين متر سلاسين متر لا يحفروا ارتواز في البلاد الجبلية عند البلاد الجبلية

الارتواز هذا ممكن يكون الف وخمسميت متر الموتور اللي يحتاجه الرفع نفسه يحتاج بنزين البنزين غالي والمواصلة تنزل غالية هتجيب الماية هتصبح القطرة الماية الان قطرة الماء مش زمن كبير جدا

بزمن كبير جدا مع قلة الاقوات فالمهم قد تحصل بعض المجاعات او تحصل بعض الزروف التي كانت على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام فقال لولي الامر ان يتدخل ويصدر قرارات من شأنها

رفع العناء عن الناس لمدة زمنية الى ان ينكشف البلاء واضح السؤال يا جماعة؟ يعني هل لولي الامر ماذا انها كان يقول يا جماعة وقفوا اكل اللحم العيضي هو ما قال اللحم حرام بس قال ماذا

الناس الان في مجاعة نريد لقمة الخبز يعني مسلا اذا كان كيلو اللحمه هياكل اسرة خمس ست افراد سبع افراد ثمان افراد. كل واحد قطعة لا ممكن يأكل لي مئة نفر اذا اكلوا خبز وزيت. زيت زيتون يعني

فهل له ان يتدخل بشيه من القوانين التي يصدرها ليس عن تحريم انما عن ماذا انما عن ضبط ليه ؟ للمصلحة وسد اوز الذين سيتعرضون لهلاك او ليس له. او ليس له ذلك

فكان الامام الشافعي يشير الى امر يقول فاذا دفت الدافة قل فالرخصة بعدها في الامسك والاكل والصدقة من لحوم الضحايا انما هي لواحد من معنيين الرخصة التي رخص الرسول بعد ذلك از قال قل وادخر. لوحد من معنيين الاختلاف الحاليين. اذا دفت الدافة سبت النهي عن امسك لحوم الضحية بعد سلاس. واذا لم تدف الدابة

فالرخصة ثابتة بالاكل والتزود فيقول ان قد يكون اتجاه للقائلين بعدم النسخ هذا يثيره الشافعي رحمه الله لكن آآ سينزر ايضا الى العلة التي من اجلها نهى النبي عن ادخار لحوم الاضاحي بعد سلاسة. هل

النهي نهى تحريم يقول اللحم نفسه حرام او الاكل نفسه الذي الذي يحرم يعني اللحم لن يكون حراما انه ليس ميتا وليس دما اه مسفوعا وليست متردية وليست نطيحة. في نفس الطعام ده حلال يعني قد قد يحرم في حق زيد ولا يحرم في حق

اه في حق عمرو مثلا من الناس فهذا بس الذي احببت ان الفت النظر ان الشافعي رحمه الله قد يشير الى امر وهو هل تكون هناك رخصة للقول باننا نقول انه ليس بمنسوخ وانما اذا دعت

الحاجة فعل وهذا رأي مثلا ما طبعا مع اختلاف الجماهير في هذا الباب لابناء الخلف الجماهيري لابن عباس ابن عباس كان ينظر الى مسألة واره يعني فيها غير صائب وانما جماهير الصحابة رضي الله عنهم ومع النص قبل جماهير الصحابة

ان ابن عباس كان يأخذ من ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة. ثم اباحها ثم نهى عنها ثم اباحها ثم نهى عنها يقول ان هذا يشعر بان امرها يرجع الى

الامام والى المصلحة ان رأى حاجة الناس اليها رخص وان لم يرى حاجة الناس اليها منع لكن الصحابة اعترضوا عليه بشدة فهذه مسألة تختلف قال علي انك رجل تائه قال ابن الزبير بكلاما شديدا في جرب بنفسك

ان فعلت لارجمنك كما رجم قبر فلان موجي بكلمات شديدة والنص قبلها عن رسول الله اثبت والله تعالى اعلم المتعة ولحوم الحمر الذي هي عم خيبر الى الابد. بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا

لانا احيانا اه كنت استغرب امور طبعا بغض النزر عنها شيه ما ادري الاخوة كانوا منهم او قل منهم انا لا ادافع عن احد اعوز بالله يعني من لكن كان في زمن

اه من الازمان التي ليست بالبعيدة كان اه اظن في زمن السادات في مطالعه كان ضيق على الناس في مسألة اللحوم وكان اصدر قرارا

بعدم الذبح الا يوم واحد في الاسبوع
قال وجابوا يومها صور في الجرايد ان آآ وزارة الصحة هجمت على آآ ناس ذبحوا يوم الاحد ولا يوم الاثنين ولا يوم السبت واحرقت
الزبيحة وعاقبتهم فكانوا من باب ايه؟ يقول لك شد البطون على اساس
سبحان الله اسأل الله ان يفرج عن المسلمين كل هم وكل مكروه. يا رب اتفضل فادعوا لاخوانكم في اليمن وفي سوريا يا اخواننا نحن
الحمد لله يعني نحن في الحمد لله في امان
وناكل ونشرب يعني لست معرضا لسيف كده من الان ولست معرضا لانك تموت جوعا اخوانكم وصلوا الى احوال لقد بعض الاخوة
كان يعني ببشير الى استنكار القنوت اللي هو يسمعه في بعض الاحيان في الفجر
ولكن يحملنا عليه بعض الاخبار التي تأتينا من اخواننا هنالك سواء من سوريا او من اه اليمن على وجه الخصوص قال هل تقلبت به؟
يعني ممكن سوريا لها حدود متسعة يدخل منها اكل ويدخل منها شرب
للناس السعودية ممكن تكون في تركيا او الاردن او غير ذلك مع ما فيها من كرب وعناء وبلاء لكن اهل المناطق الجبلية في اليمن
يعيشون على ماذا تعيشون على بعض الامطار التي تنزل من السماء
او ذاك الذي كان يستورد. فالاستيراد ليس هناك الان طرق للاستيراد والجرحى بالالاف ليست هناك مستشفيات تعالجهم ولا في
مستشفيات تعالجهم ليست هناك سيارات تنقلهم الى هذه الاماكن فبلاء شديد بلاء يعني نسأل الله ان يرفع عن المسلمين في كل مكان
كل كرب
وكل بلاء. فيعني آآ اذا قناتنا ان الله يحقن دماء المسلمين فلسنا بملومين بارك الله فيكم بارك الله فيك لا يفهم احد اننا نؤيد الحوسيين
اعوز بالله منهم فهم اشرار
هم سبب هذا البلاء وهذا النكد والعياذ بالله اللهم امين يا رب ينتقم الله منه نازل في كل لا الامام الشافعي ما قطع بشيء الامام
الشافعي يورد يريد الاحتمالات يعني. يعني مثلا جلسة
فمن عمان من قال النبي صلى الله عليه وسلم جلسها عندما لا دي ما اتعرضتش للناس والمنسوخ. لا انا اقصد يعني مثلا آآ هذه تنزل
على حسب العلة وجود العلة. يعني انسان قوي. عفوا يعني
في باب اخر من ابواب الاصول ولو انعكاساته على الفقه هل الحكم يدور مع العلة او لا يدور معها والصواب في هذا الباب بالتفصيل
يعني في احكام زاهرة في ان الحكم يدور مع علته
وفي احكام زاهرة ان الحكم تعبدي ان الامر في في المسائل للتعبد فلذلك نحن نرى يعني لزاما ان يكون هناك بحس من محدث وفقه
في ذات الوقت في تحرير هذه المسألة
هل النهي يقتضي الفساد او لا يقتضيه بعيدا عن التماثل. يذكر امثلة واقال العلماء في هذه الامثلة ويقال العلماء
في هذه الامثلة صوم المرأة وزوجها شاهد مسلا
هل مرتبط بالعلة؟ قد يكون له فيها احتياج يغفر زوجها النين او ان زوجها مريض هل انه يدور مع العلم هؤلاء؟ ويجمع ويرى اقوال
الفقهاء دراسة دراسة ها؟ رسالة عظيمة لها انعكاسات
على التصرفات وعلى الفقه والشية والشية يذكر اشكر الله ثم اشكر الاخ فارس على ما وفانا به من ملاحظات حول الكتاب الذي آآ
كلف بان يأتينا بملاحظات حوله كلام الكاتب في
في الوجهان الصواب والخطأ فان شاء الله له محله طيب